ISSN: 1817-6798 (Print)
Journal of Tikrit University for Humanities
available online at: www.jtuh.org/

The Narration of the Sermon of the Messenger of Allah (peace and blessings of Allah be upon him) in the Farewell Hajj

Hussein Abid Hamad

Department of History, Faculty of Education for Humanities, Tikrit University

* *Corresponding author: E-mail* :
Dr.hussien@tu.edu.iq
07701019909

***Keywords*:**
Arafah
Day of Sacrifice
Days of Tashreeq
Farewell Argument,Narration
Sermon.

A R T I C L E I N F O

Article history:

Received	11 July 2024
Received in revised form	25 July 2024
Accepted	5 Aug 2024
Final Proofreading	5 Aug 2024
Available online	10 Aug 2024

E-mail t-jtuh@tu.edu.iq

©THIS IS AN OPEN ACCESS ARTICLE UNDER THE CC BY LICENSE
http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/

A B S T R A C T

The sources mentioned three sermons of the Messenger of Allaah, Mohammed (peace and blessings of Allaah be upon him) in the farewell hajj, the sermons of the day of Arafah, the sermons of the day of sacrifice, and the sermons in the middle of the day of the Levant, and when we examine the texts of the narrations of the three sermons, we find that the sermon of the day of sacrifice contains a repetition of some of the sermon of the day of Arafah and more compatibility between the narration of the sermon of the day of Arafah and the narration of the sermon in the middle of the days of Tashreeq.

The last sermon by the prophet is worthy of research and study because of its importance in explaining many concepts, and between the roundness of time and the number of months of the year and the determination of the haram months of them, the roundness of time means that he returned and matched his correct calculation when Allah created the heavens and the earth and ordered Muslims to adjust his account because the Arabic months correspond to the time Allah created and the acts of worship are in their true time.

In these sermons, the prophet emphasized the inviolability of blood and money. Also, he advised the Muslimswith too many things like being mercy with women and to leave usury.

© 2024 JTUH, College of Education for Human Sciences, Tikrit University

DOI: http://doi.org/10.25130/jtuh.31.8.2024.14

روايات خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع

حسين اعبيد حمد/ قسم التاريخ ، كلية التربية للعلوم الانسانية ، جامعة تكريت

الخلاصة:

أوردت المصادر ثلاثة خطب لرسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع إذ خطب يوم عرفة وخطب يوم النحر وخطب في اوسط ايام التشريق ، وعند التدقيق في نصوص روايات الخطب الثلاثة نجد ان خطبة يوم النحر فيها تكرار لبعض خطبة يوم عرفة ، والتوافق اكثر بين رواية خطبة يوم عرفة ورواية خطبة اوسط ايام التشريق .

الخطب فيها مجموعة من الاوامر والنواهي والنصح وفيها أمور علمية ومعاملات مالية ،

فالخطب جديرة بالبحث والدراسة لأهميتها في بيان الكثير من المفاهيم ، وبيَّن فيها استدارة الزمان وعدد شهور السنة وحدد الأشهر الحرم منها ، ويقصد باستدارة الزمان أنَّه عاد وطابق حسابه الصحيح عندما خلق الله السموات والارض وأمر المسلمين بضبط حسابه لأنَّ العرب ابتدعوا النسيء الذي غير الشهور عن مواقعها ، فكان الشهر عندهم يسمى المحرم لكنه في الحقيق لا يوافق زمن شهر المحرم وأكَّد على إبطال النسيء حتى يكون زمن الأشهر موافقاً للزمن الذي خلقه الله، وتكون العبادات في زمنها الحقيقي .

وأكَّد في هذه الخطب على حرمة الدماء والأموال ، وقد أبطل متعلقات أمور الجاهلية كالدماء وبدأ بحقوق عشيرته ووضع الربا وأوصى بأداء الأمانة وحذر من كيد الشيطان وأوصى بالنساء خيراً، وختم خطبته بالأمر بتبليغ هذا الخطبة وأشهدَ اللهَ على الحاضرين .

الكلمات الافتتاحية : أيام التشريق ، حجة الوداع ، خطبة ، روايات ، عرفة ، يوم النحر .

المقدمة :

نظرة عامة عن خطب حجة الوداع : اشتهرت الخطبة التي خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع لما فيها من أمور مهمة ، بل أصبحت سُنة في أمته من بعده أن يقف إمام الحج خطيباً في الحجاج ، لكن الكثير لا يعلم أنها لم تكن خطبة واحدة ، وقد اختلط على القارئ مضمون الخطب فلا يميز بين ما ورد في الخطبة الأولى وما ورد في الخطب الأخرى ، ظناً منه أنها خطبة واحدة ، ولما ثبت بالروايات الصحيحة أنها ثلاثُ خطب ، وكل خطبة في زمن غير زمن الخطبتين الأخريين ، بل إنَّ مضمون كل خطبة مختلف في كثير من فقراته عن مضمون البقية ، مع ورود تكرار لبعض فقرات الخطبة الاولى في الخطبة الثانية ، وورود تكرار لبعض فقرات الخطبتين الأوليين في الخطبة الثالثة .

فرضية الدراسة : من أجل بيان نص كل خطبة وزمنها ، وبيان المكرر منها ، وما أضيف إليها، ومنعاً للتداخل بين مضمون كل خطبة والخطب الأخرى ، كانت فكرة هذا البحث ، وهي دراسة روايات الخطب الثلاثة التي خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، في حجة الوداع ، في العام العاشر للهجرة .

اسئلة الدراسة : من الضروري تحديد نص رواية كل خطبة من الخطب الثلاثة ، ليعرف الباحث والقارئ والمتابع، هل فيها ناسخ ومنسوخ؟ هل فيها احكام جديدة لم تذكر من قبل ؟ وغيرها .

أهمية الدراسة : وتكمن أهمية هذه الخطب الثلاثة فضلاً عن كونها كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلامه كله مهم، أنها كانت في آخر حياته صلى الله عليه وسلم قبل موته بثلاثة أشهر فقط ، فما ورد فيها هو آخر العهد برسول الله صلى الله عليه وسلم فأما يكون ناسخاً لما قبله وإما أن يكون تشريعاً خاتماً لا ناسخاً له ، وقد تنوعت مضامين الخطب الثلاثة ، فحوت الخطب في مضمونها مجموعة من الاوامر

والنواهي والتحذير والاحكام الفقهية، والنصح والإرشاد ، كما حوت أموراً علمية صرفة في علم الفلك وغيره ، وحوت على بعض أصول المعاملات المالية ، لذلك فالخطبة جديرة بالبحث والدراسة لما تمثل من أهمية في بيان الكثير من المفاهيم غير الواضحة ، وحقوق المسلمين مع بعضهم ، ووصايا مستقبلية تنفع الناس في دنياهم وأخراهم ، وهذا ما زاد في أهمية هذه الخطب ، فمن الاهمية بمكان أن نحدد الروايات الواردة في الخطب ، في هذا البحث ، ودارسة مضامين الخطب الثلاثة دراسة تاريخية في بحث لاحق ، لان المقام لا يتسع لجمع بين الدراستين في بحث واحد.

الدراسات السابقة : في الحقيقة لم اعثر على دراسة تاريخية تخص روايات خطبة حجة الوداع ، وإنَّما توجد دراسات في اختصاصات كاللغة، والفقه، والقانون، وعلم النفس، وغيرها ، ويمكن بيانها على النحو التالي :

١ – حقوق الانسان في خطبة حجة الوداع : دراسة تأصيلية ، المحمدي ، فهد بن عبدالله بن راشد ، رسالة ماجستير، جامعة طيبة – كلية الآداب والعلوم الانسانية ، السعودية ، ٢٠١١م .

٢ – ملء الوعاء من فقه خطبة حجة الوداع ، تبسم ، حافظ افتخار احمد شاهد ، اطروحة دكتوراه ، جامعة كراتشي – كلية المعارف الاسلامية ، ٢٠١٢م .

٣ – الاشارات في خطبة حجة الوداع – دراسة تداولية . م. يونس عبدالله محمد العبادي ، مجلة كلية العلوم الاسلامية ، المجلد الخامس عشر ، العدد (١/٢٣) ١٤٤٢هـ / ٢٠٢١م .

٤ – المجتمع المتوازن من خلال خطبة حجة الوداع – دراسة موضوعية . أ.م.د. سردار حمد امين ابراهيم ، مجلة كلية العلوم الاسلامية ، المجلد الخامس عشر ، العدد (١/٢٣) ١٤٤٢هـ / ٢٠٢١م .

٥ – البعد التواصلي لخطبة الجمعة: تأملات في خطبة حجة الوداع . ابراهيم والعيز ، جامعة المثنى ، كلية التربية للعلوم الانسانية ، مجلة أوروك للعلوم الانسانية ، المجلد السادس عشر ، العدد الاول ، ج ١ ، ٢٠٢٣ .

٦ – خطبة حجة الوداع والامور المالية التي تناولها ، خيري فياض احمد ، رسالة ماجستير ، جامعة بغداد – كلية العلوم الاسلامية ، ٢٠٢٣م.

٧ – خطبة حجة الوداع دراسة مقارنة بالإعلان العالمي لحقوق الانسان ، فهد بن عبدالعزيز الدايل ، رسالة ماجستير ، جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية .

منهج البحث : أما منهج البحث ، فقد اعتمت على كتب السيرة والتاريخ في نص رواية الخطبة، ثم أذكر ما وافقها من الروايات عند المؤرخين والمحدثين ، وما ورد من زيادات في الروايات التي تناولت كل

خطبة من الخطب الثلاثة ، ثم عملت جدول للمقارنة بين الخطب وبيان ما تكرر فيها ، وما اختلف ، وبيان الزيادات في روايات الخطب ، كما خرَّجتُ الآيات والأحاديث من مصادرها ، وعرفت بالمفردات الغامضة ، وترجمت لما ورد من الأعلام .

واستوجبت الخطة أن يقسم البحث بعد المقدمة الى ثلاثة مباحث خصص كل مبحث لخطبة من الخطب، ثم جاء جدول مقارنة الخطب الثلاثة ، فكان المبحث الاول في رواية خطبة يوم عرفة ، وتناول المبحث الثاني رواية خطبة يوم النحر ، وخصص المبحث الثالث لرواية خطبة أوسط أيام التشريق ، ثم الخاتمة .

المبحث الأول : رواية خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم عرفة .

أول الروايات التاريخية التي ذكرت خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع في يوم عرفة، أوردها ابن هشام من رواية ابن اسحاق : ورد فيها ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ عَلَى حَجِّهِ، فَأَرَى النَّاسَ مَنَاسِكَهُمْ، وَأَعْلَمَهُمْ سُنَنَ حَجِّهِمْ، وَخَطَبَ النَّاسَ خُطْبَتَهُ الَّتِي بَيَّنَ فِيهَا مَا بَيَّنَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: "أَيُّهَا النَّاسُ، اسْمَعُوا قَوْلِي، فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَلْقَاكُمْ بَعْدَ عَامِي هَذَا بِهَذَا الْمَوْقِفِ أَبَدًا؛ أَيُّهَا النَّاسُ، إنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ إلَى أَنْ تَلْقَوْا رَبَّكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، وَكَحُرْمَةِ شَهْرِكُمْ هَذَا، وَإِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، وَقَدْ بَلَّغْتُ، فَمَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ أَمَانَةٌ فَلْيُؤَدِّهَا إلَى مَنْ ائْتَمَنَهُ عَلَيْهَا، وَإِنَّ كُلَّ رِبًا مَوْضُوعٌ، وَلَكِنْ لَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ، لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ، قَضَى اللَّهُ أَنَّهُ لَا رِبَا، وَإِنَّ رِبَا عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ [*عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولد قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم بسنتين*] (ابن حجر ، ١٤١٢هـ ، ج٣ ، ص٦٣١) مَوْضُوعٌ كُلُّهُ، وَأَنَّ كُلَّ دَمٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ، وَإِنَّ أَوَّلَ دِمَائِكُمْ أَضَعُ دَمُ ابْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ [*ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم ، القرشي الهاشمي*] (ابن حجر، ١٤١٢هـ ، ج٢، ٤٦١) ، [وَكَانَ مُسْتَرْضَعًا فِي بَنِي لَيْثٍ، فَقَتَلَتْهُ هُذَيْلٌ فَهُوَ أَوَّلُ مَا أَبْدَأُ بِهِ مِنْ دِمَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ] أَمَّا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَئِسَ مِنْ أَنْ يُعْبَدَ بِأَرْضِكُمْ هَذِهِ أَبَدًا، وَلَكِنَّهُ إنْ يُطَعْ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ فَقَدْ رَضِيَ بِهِ مِمَّا تَحْقِرُونَ مِنْ أَعْمَالِكُمْ، فَاحْذَرُوهُ عَلَى دِينِكُمْ، أَيُّهَا النَّاسُ: إنَّ النَّسِيءَ [*النَّسِيْءُ في العَرَب وهو تَأْخِيْرُ الشهْرِ الحَرَامِ وتَقْدِيْمُه*] (الطالقاني، ١٤١٤هـ /١٩٩٤ م ، ج٨، ص٣٨٦) ﴿ٱلنَّسِيٓءُ زِيَادَةٌ فِي ٱلۡكُفۡرِۖ يُضَلُّ بِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُحِلُّونَهُۥ عَامٗا وَيُحَرِّمُونَهُۥ عَامٗا لِّيُوَاطِـُٔواْ عِدَّةَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ فَيُحِلُّواْ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُۚ﴾ التوبة: ٣٧ ، فَيَحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ، وَيُحَرِّمُوا مَا أَحَلَّ اللَّهُ، وَإِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَإِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَةٌ، وَرَجَبُ مُضَرَ، الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ. أَمَّا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ، فَإِنَّ لَكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ حَقًّا، وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ حَقًّا، لَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ، وَعَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ، فَإِنْ فَعَلْنَ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذِنَ لَكُمْ أَنْ تَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَتَضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ، فَإِنْ انْتَهَيْنَ فَلَهُنَّ رِزْقُهُنَّ وَكُسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ

وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّهُنَّ عِنْدَكُمْ عَوَانٌ لَا يَمْلِكْنَ لِأَنْفُسِهِنَّ شَيْئًا، وَإِنَّكُمْ إِنَّمَا أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللَّهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ، فَاعْقِلُوا أَيُّهَا النَّاسُ قَوْلِي، فَإِنِّي قَدْ بَلَّغْتُ، وَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ فَلَنْ تَضِلُّوا أَبَدًا، أَمْرًا بَيِّنًا، كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ. أَيُّهَا النَّاسُ، اسْمَعُوا قَوْلِي وَاعْقِلُوهُ، تَعَلَّمُنَّ أَنَّ كُلَّ مُسْلِمٍ أَخٌ لِلْمُسْلِمِ، وَأَنَّ الْمُسْلِمِينَ إِخْوَةٌ، فَلَا يَحِلُّ لِامْرِئٍ مِنْ أَخِيهِ إِلَّا مَا أَعْطَاهُ عَنْ طِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ، فَلَا تَظْلِمُنَّ أَنْفُسَكُمْ؛ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ ؟ فَذُكِرَ لِي أَنَّ النَّاسَ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ اللَّهُمَّ اشْهَدْ" (ابن هشام، ٢٠٠٧م ، ص ٥٥٤ –٥٥٥) .

ثم ذكر اسم الصارخ بكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " كَانَ الرَّجُلُ الَّذِي يَصْرُخُ فِي النَّاسِ يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ، وَهُوَ بعْرِفَةٌ، رَبِيعَةُ بْنُ أُمَيَّةَ بْنِ خَلْفٍ *[الجمحي القرشي ، أخو صفوان أسلم يوم الفتح وكان شهد حجة الوداع وجاء عنه فيها حديث]* (ابن حجر، ١٤١٢هـ، ج٢ ، ص٥٢٠) " (ابن هشام، ٢٠٠٧م، ص ٥٥٥) ،وأكد انه كان يوم محرم ، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ: " قُلْ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: هَلْ تَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا ؟ قَالَ: فَيَقُولُهُ لَهُمْ. فَيَقُولُونَ: يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ؛ قَالَ: فَيَقُولُ: قُلْ لَهُمْ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ إِلَى أَنْ تَلْقَوْا رَبَّكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا" (ابن هشام، ٢٠٠٧م، ص ٥٥٥) .

وأورد ابن هشام ما يؤكد ان الخطبة كانت يوم عرفة ، كما رواه ابن اسحاق من رواية عمر بن خارجة *[الْأَشْعَرِيِّ وَقِيلَ: الْأَنْصَارِيِّ، حَلِيفُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حَرْبِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ]* (الأصبهاني، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨ م ، ج٤، ص٢٠٠٨) الذي قال : " بَعَثَنِي عَتَّابُ بْنُ أَسِيدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ فِي حَاجَةٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ، فَبَلَغَتْهُ، ثُمَّ وَقَفْتُ تَحْتَ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ وَإِنَّ لُعَامَهَا لَيَقَعُ عَلَى رَأْسِي، فَسَمِعْتُهُ وَهُوَ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَدَّى إِلَى كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، وَإِنَّهُ لَا تَجُوزُ وَصِيَّةٌ لِوَارِثٍ وَالْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ، وَمَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا" (ابن هشام، ٢٠٠٧م، ص ٥٥٥).

اما رواية صاحب الاكتفاء فكانت موافقة لرواية ابن هشام تماماً واكدت ان الخطبة كانت يوم عرفة إذ ذكر : لما كان يوم التروية توجهوا إلى منى فأهلوا بالحج فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ثم مكث قليلا حتى طلعت الشمس فأمر بقبة من شعر تضرب له بنمرة فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تشك قريش إلا أنه واقف عند المشعر الحرام كما كانت قريش تصنع في الجاهلية فأجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا أتى عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة فنزل بها حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء فرحلت له فأتى بطن الوادي فخطب الناس ، وأورد رواية ابن اسحاق التي أوردها ابن هشام آنفة الذكر(الكلاعي، ١٤١٧هـ ، ج٢ ص ٣٣٣ – ٣٣٤).

وقد نقل المباركفوري ، رواية ابن اسحاق التي أوردها صاحب الاكتفاء مع تغيير يسير في بعض الالفاظ ، فقد ذكر الوصية بالاعتصام بكتاب الله ولم يذكر سنة نبيه ، وذكر ان ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعاً في بني سعد ولم يقل بني ليث ، واضاف وكان الذي يصرخ في الناس بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم . وهو بعرفة . ربيعة بن أمية ابن خَلَف ، وبعد أن فرغ النبي صلى الله عليه وسلم من إلقاء الخطبة نزل عليه قوله تعالى: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾ المائدة: ٣ ، ولما نزلت بكي عمر، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : (ما يبكيك ؟) قال : أبكاني أنا كنا في زيادة من ديننا، فأما إذا كمل فإنه لم يكمل شيء قط إلا نقص، فقال : صدقت (المباركفوري، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م ، ج١ ، ص٤٥٤ – ٤٥٥) .

وقوله عليه السلام في خطبة الوداع : ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان ، إنما قال ذلك لأن ربيعة كانت تحرم في رمضان وتسميه رجباً ، فبين عليه السلام أنه رجب مضر لا رجب ربيعة، وأنه الذي بين جمادى وشعبان (السهيلي، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م ، ج٧ ، ص ٥٠٥).

وذكر السهيلي خطبة رسول الله يوم عرفة كما أوردها ابن هشام موافقة لها تماماً (السهيلي، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م ، ج٧ ، ص ٥٠٦– ٥٠٧)، وفي شرحها ذكر ان ابن ربيعة بن الحارث اسمه آدم وقيل تمام وكان سبب قتله حرب كانت بين قبائل هذيل تقاذفوا فيها بالحجارة فأصاب الطفل حجر وهو يحبو بين البيوت ، وبين ان اسم الصارخ بكلام الرسول فقال : كان الرجل الذي يصرخ في الناس بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بعرفة ربيعة بن أمية بن خلف ، كما أكد ما ورد في رواية ابن خارجة كما أوردها ابن هشام بالضبط (السهيلي، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م ، ج٧ ، ص ٥٠٧).

وعلق السيوطي على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ، فقال : "(إن الزمان قد استدار) أي: السنة، (كهيئة) أي: استدارة مثل حالته، وكان ذلك تاسع ذي الحجة في الوقت الذي حلت فيه الشمس برج الحمل، حيث يستوي الليل والنهار *[في السنة توقيتين يتساوى فيهما الليل والنهار ، وهما وقت الاعتدال الربيعي في شهر آذار ، ووقت الاعتدال الخريفي في شهر أيلول ، يتساوى الليل والنهار كل منهما اثنا عشرة ساعة ، ولتحديد زمن حجة الوداع يوافق اي شهر من اشهر السنة الشمسية تبين ان التاسع من شهر ذي الحجة من السنة العاشرة للهجرة يوافق السادس من شهر آذار من سنة ٦٣٢ م]* (الجبوري، رسالة ماجستير غير منشورة ، ٢٠١٠ م ، ملحق رقم (١) تقويم السيرة النبوية ، جدول رقم (٦٣) ، ص ٤١٧) ، وكان العرب يجعلون السنة ثلاثة عشر شهرًا، فتدور الشهور لذلك" (السيوطي، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م ، ج٧، ص٢٨٦٥ –٢٨٦٦)، ويبدوا الاتفاق واضح في روايات المؤرخين على رواية يوم عرفة .

المبحث الثاني : رواية خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم النحر بمنى .

تركزت الروايات في خطبة يوم النحر عند المحدثين ، أكثر منها عند المؤرخين وأهل السير ، وكأن المؤرخين اعتبروا خطبة يوم عرفة التي أوردوها هي خطبة حجة الوداع ، والحقيقة ان توجههم هذا

مقبول نوعاً ما ، لان خطبة يوم عرفة اصبحت السنة الاكثر شهرة وتطبيق إذ يقف إمام المسلمين في الحج يوم عرفة في نمرة – الذي شيد فيه مسجد يسمى مسجد نمره – ويخطب بالحجاج ، أما خطبة يوم النحر وخطبة ايام التشريق فلا يتيسر جمع الحجاج في مكان واحد لانشغالهم بأداء المناسك فكانت سنة محدودة التطبيق *[يستحب الخطبة عند الشافعي في أول أيام النحر وعند القاري، في الثاني من أيامه تقييده في الأحاديث الصحيحة يؤيده مذهبنا به واستشكل النووي وما اتفق عليه أصحاب الشافعي من قولهم يسن أن يخطب الإمام أو نائبه الناس بعد صلاة يوم النحر بمنى خطبة فردة يعلم فيها حكم المناسك إلى أن قال فقولهم بعد صلاة الظهر مخالف لما في الأحاديث الصحيحة أنها كانت ضحى فالصواب أن هذه الخطبة كانت خطبة موعظة وإن الخطبة المعروفة كانت ثاني يوم النحر والله أعلم]* (القاري، ج٩، ص١٣٣).

يبدو ان أغلب أهل الحديث قد نقلوا الرواية عن راوي واحد فأغلب الروايات كانت متطابقة وهي من رواية الصحابي أبي بكرة رضي الله عنه ، وقد أضاف بعضهم بعض التفاصيل ، وقد أشار بعضهم الآخر إلى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعاد جزء من خطبة يوم عرفة في خطبته في يوم النحر لأهمية ما جاء في خطبة يوم عرفة ولكثرة ما تجمع من الناس حوله عند خطبته يوم النحر .

خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر عند المؤرخين قد أوردها ابن سعد جاء فيها : عن أبي بكرة أن النبي، صلى الله عليه وسلم، خطب في حجته فقال: " ألا إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض، السنة اثنا عشر شهرا منها أربعة حرم ثلاثة متواليات: ذو القعدة وذو الحجة والمحرم، ورجب مضر الذي بين جمادي وشعبان، ثم قال: أي يوم هذا؟ قلنا: الله ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه فقال: أليس اليوم النحر؟ قلنا: بلى، قال: أي شهر هذا؟ قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال: أليس ذا الحجة؟ قلنا: بلى، قال: أي بلد هذا؟ قلنا: الله ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال: أليست البلدة الحرام؟ قلنا: بلى، قال: فإن دماءكم وأموالكم، قال وأحسبه قال وأعراضكم، عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا، وستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم، ألا لا ترجعن بعدي ضلالاً يضرب بعضكم رقاب بعض، ألا هل بلغت؟ ألا ليبلغ الشاهد منكم الغائب فلعل بعض من يبلغه أن يكون أوعى له من بعض من سمعه، ألا هل بلغت؟ " (ابن سعد، ١٩٦٨ م ، ج٢، ص١٨٦) .

ثم جاءت روايتا الامامين البخاري ومسلم في الصحيحين عن ابي بكرة ،وهما مطابقتان لرواية ابن سعد (البخاري، ١٤٢٢هـ ، ج١٤، ص١٠٥ ، حديث رقم : ٥٥٥٠؛ مسلم، ج٣، ص١٣٠٥ ، حديث رقم : ١٦٧٩) ، وأورد الامام مسلم رواية ثانية عن أبي بكرة أيضاً وهي مطابقة لرواية ابن سعد ورواية البخاري روايته الاولى إلا إنه زاد فيها ، " ثم انكفأ إلى كبشين أملحين فذبحهما وإلى جزيعة *[الجَزَيْعَة : القِطْعة من الغَنم تَصْغِير جِزْعة بالكسْر وهو القَلِيل من الشيء]* (ابن الاثير، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م ، ج١، ٧٤٤) من الغنم فقسمها بيننا" (مسلم، ج٣، ص١٣٠٥ ، حديث رقم: ١٦٧٩).

وقد وافق ابن سعد والبخاري ومسلم في روايتهم لخطبة يوم النحر عدد من المحدثين والمؤرخين (على سبيل المثال لا الحصر ينظر : أحمد بن حنبل، ج٥، ص٣٧ ؛ البزار، ١٤٠٩ هـ ، ج٩، ص٨٥- ٨٨ ؛ السيوطي ، ج٨، ص٣٤٥٠ ؛ ابن كثير، ج٥، ص١٩٥).

والبيهقي في روايته الثانية عن عبدالله بن عمر [عبد الله بن عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوى] (ابن حجر، ١٤١٢هـ، ج٤، ص١٨١ – ١٨٧) وافق ما تقدم من روايات من حيث المضمون إلا ان طريقة سؤاله عن الشهر واليوم كانت بلفظ مختلف (البيهقى، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م، ج٥، ص٤٤١ – ٤٤٢).

وأضاف بعض الرواة بعض الأقوال على نص الرواية أعلاه : فقد اضاف البيضاوي ألى نص الخطبة قوله صلى الله عليه وسلم " فليبلغ الشاهد الغائب، فرب مبلغ أوعى من سامع" (القاضي، ١٤٣٣ هـ / ٢٠١٢م، ج٢، ص١٧٢- ١٧٤)، أما الصالحي فذكر في مقدمة الخطبة شك ابن كثير في زمن الخطبة " قال ابن كثير: ولست أدري أكانت قبل ذهابه إلى البيت، أو بعد رجوعه منه إلى مني؟ قلت جزم – صاحب الهدي: بأنها كانت قبل ذهابه إلى البيت، وكان عمرو بن خارجة تحت جران ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تقصع بجرتها وإن لعابها ليسيل بين كتفيه قال ، الحافظ: قال بعض الشراح: إنه بلال، والصواب: أنه أبو بكرة – فقال صلى الله عليه وسلم وهو على ناقته العضباء" (الصالحي، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م، ج٨، ص٤٧٥ – ٤٧٦) اما نص الخطبة فموافق لرواية ابن سعد والبخاري سالفة الذكر (الصالحي، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م، ج٨، ص٤٧٥ – ٤٧٦)، واضاف في روايته الثانية "خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس بمنى وأنزلهم منازلهم، فقال: لينزل المهاجرون ها هنا، وأشار إلى يمين القبلة، والأنصار ها هنا، وأشار إلى ميسرة القبلة، ثم لينزل الناس حولهم، وعلمهم مناسكهم، ففتحت أسماع أهل منى حتى سمعوه في منازلهم" (الصالحي، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م، ج٨، ص٤٧٥ – ٤٧٦) ، ونص الخطبة موافق لرواية ابن سعد والبخاري أيضاً.

أما ابن كثير فقد أورد في السيرة النبوية رواية خطبة النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر في منى وكانت موافقة في نصها لرواية ابن سعد والبخاري المتقدم ذكرها ، واضاف فيها أموراً أخرى فقد أكد أنَّ الخطبة كانت في منى وسماه باليوم الشريف ، وبين أن الأحاديث متواترة برواية نص هذه الخطبة ، ونقل الخطبة عن البخاري بسندها الذي ينتهي عند ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبعد ان ذكر نص الخطبة نقل قول ابن عباس أنَّها وصية لأمته صلى الله عليه وسلم ، ثم يذكر نص رواية البخاري الثانية من رواية أبي بكرة *[واسمه: نفيع بْن الحارث بْن كلدة الثقفي، قيل: هُوَ ابن مسروح، مولى الحارث بن كلدة]* (ابن الاثير، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٩م ، ج٤، ص٥٧٨ و ج٥، ص٣٨-٣٩) وهي موافقة لرواية ابن سعد وراوية البخاري الاولى ، وأضاف فيها ، ثم انكفأ إلى كبشين أملحين فذبحهما ، وإلى جزيعة من غنم فقسمها بين الصحابة ، وذكر رواية للبخاري ثالثة وهي مختصرة واضاف فيها ، وودع الناس فقالوا هذه حجة الوداع ،

وأورد رواية النسائي عن أم الحصين [أم الحصين بنت إسحاق الأحمسية] (ابن الاثير، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٩م، ج٦، ص٣١٨) التي حجت مع النبي صلى الله عليه وسلم وهي موافقة لما سبقها من الروايات وأضاف فيها ، أن الذي يقود راحلته هو بلال ، وإن اسامة بن زيد رافع ثوب يظله من الحر *[ورود لفظ الحر في هذه الرواية فيه نظر ، لان زمن حجة الوداع يوافق أول أيام فصل الربيع ، كما ورد سابقاً من انه عند تساوي الليل والنهار في شهر آذار ينظر : ص٨ من هذا البحث]* (وللتدقيق أكثر ينظر : الجبوري ، ٢٠١٠م، ملحق رقم (١) تقويم السيرة النبوية ، جدول رقم (٦٣) ، ص٤١٧)، ورسول الله صلى الله عليه وسلم محرم ورمى جمرة العقبة ، ثم خطب الناس وذكر قولاً كثيراً (ابن كثير، ١٣٩٦ هـ / ١٩٧١م، ج٤، ص٣٩١) والكلام للراوي ، ولم يفصل ماذا قال ، ودققت رواية النسائي فوجدتها بالفعل كما أوردها ابن كثير (النسائي، ١٤١١هـ /١٩٩١م ، ج٢، ص٣٤٦) ، ثم أورد رواية ام الحصين عند الامام مسلم فزاد فيها قول أم الحصين فسمعته يقول : "إن أمر عليكم عبد مجدع – حسبتها قالت أسود – يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له واطيعوا" (مسلم، ج٢، ص٩٤٤ ، حديث رقم : ١٢٩٨) ، أما الزيادة في رواية ابن حزم عن اسامة بن شريك *[أسامة بْن شريك الثعلبي. من بني ثعلبة بْن يربوع، من بني ثعلبة بْن سعد، عداده في أهل الكوفة]* (ابن الاثير، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٩م، ج١، ص٨١) وهو شاهد عيان للخطبة التي نقلها ابن كثير ، انه صلى الله عليه وسلم قال : أمك وأباك واختك واخاك ، ثم أدناك أدناك ، وسأله ناس عن أمور وأعمال الحج فيقول افعل ولا حرج (ابن حزم ، ص١٩١ ، حديث رقم : ١٨٧)، ثم قال ما أنزل الله داء إلا أنزل له دواء إلا الهرم *[ورد في الحديث الذي ذكره الطبراني عن اسامة بن شريك ، ان ذلك الحديث كان في عرفات ، مما يعني انه في خطبة يوم عرفه وورود في خطبة يوم النحر وهم]* (الطبراني، ١٤٠٤هـ /١٩٨٣م ، ج١، ص١٧٩ ، حديث رقم : ٤٦٣) ، واورد زيادة ، استنصت الناس ثم خطب (ابن كثير، ١٣٩٦ هـ / ١٩٧١ م ، ج٤، ص٣٩٣)، وكذلك أضاف ، أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إنَّ الله أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث ، واضاف الولد للفراش وللعاهر الحجر وحسابهم على الله ، ولعن من ادَّعى إلى غير أبيه أو إلى غير مواليه ، لا تنفق امرأة إلا بإذن زوجها قيل ولا الطعام ؟ قال ذاك أفضل أموالنا ، وختم القول: العارية مؤداه والمنحة مردودة ، والدين مقضي والزعيم غارم (أبو داود، ج٣، ص٣٢١ ، حديث رقم : ٣٥٦٧).

ووردت زيادة في مسند البزار بعد أن ذكر نص الخطبة من رواية أبي بكرة : قال رسول الله وهو يخطب في حجة الوداع: "ومن صلى الصبح فهو في ذمة الله من أخفر الله أكبه الله في النار على وجهه " (البزار، ١٤٠٩هـ ، ج٩، ص٨٥– ٨٨) .

وقد نقلت المراجع الحديثة نص خطبة يوم النحر وعلقوا عليها ، فقد أورد الخطبة الساعاتي كما وردت في المصادر اعلاه ، وذكر الزيادات التي ذكرتها المصادر ، وأضاف الساعاتي الى الزيادات ما لم يرد ذكره سابقاً ، اضاف قوله صلى الله عليه وسلم : ان الصدقة لا تحل لي ولا لأهل بيتي ، وأكَّد ولو تساوي وبرة واحدة (عبدالرزاق، ١٤٠٣هـ ، ج٩، ص٤٨ ، حديث رقم : ١٦٣٠٧ *[لكن ما أورده الطبراني في مقدمة*

هذا الحديث يدل على انه كان في طريق العودة من حجة الوداع في غدير خم تحديداً ، مما يعني ان ورود هذا الكلام في خطبة يوم النحر وهم] الطبراني، ١٤٠٤هـ /١٩٨٣م ، ج٥، ص١٩١ ، حديث رقم : ٥٠٦٤) ، وان عليه صلى الله عليه وسلم لما خطب يوم النحر برد أحمر *[لا يصح ان يكون عليه برد أحمر ، فرسول الله محرم وهو في أحد ايام الحج وهو يوم النحر كما جاء في المصادر أعلاه أنه محرم وأنه خطب قبل أن يذهب إلى البيت ، أما إذا يرى الشارح أن الخطبة كانت بعد رمي الجمرات والطواف في البيت والسعي ونحر الهدي والتحليق فلا مانع لأن يكون قد تحلل من الإحرام وجاز له لبس ما يشاء من الثياب]* ، وبين يديه رجل من أهل بدر يعبر عنه ولم يحدد من هو، وذكر راوي الحديث أنَّه أدخل يده بين قدمه وشراك نعله فيقول تعجبت من بردها (الساعاتي، ج٢١، ص٢٧٤- ٢٨٠)، وقد ورد حديث برد قدمه صلى الله عليه وسلم في مسند أحمد ابن حنبل مع التأكيد أن الخطبة كانت في منى (احمد بن حنبل، ج٢٥، ص٢٦٤ ، حديث رقم :١٥٩٢٠).

وفي رواية: عن رافع بن عمر المزني : "أنه أقبل مع والده يوم حجة الوداع قال ونبي الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس على بغلة شهباء وعلي رضي الله عنه يعبر عنه يوم النحر حتى ارتفع الضحى بمنى قال فانتزعت يدي من أبي فتخللت الرجال والناس من قائم وقاعد فأضرب بيدي كلتيهما على ركبته حتى أخذت بساق النبي صلى الله عليه وسلم ثم مسحتهما حتى أدخلت يدي بين النعل والقدم فإنه يخيل إلي أني أجد برد قدمه الساعة على يدي" (النسائي، ١٤١١هـ/ ١٩٩١م ، ج٢، ص٤٤٣ ، حديث رقم : ٤٠٩٤)، وَأَعَادَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم في خُطْبَتِهِ هَذِهِ بَعْضَ مَا كَانَ أَلْقَاهُ في خُطْبَةِ عَرَفَةَ، وَذَلِكَ لِكَثْرَةِ الْجَمْعِ الذِي اجْتَمَعَ حَوْلَهُ (المباركفوري، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م، ص٤٥٥ ؛ العازمي، ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١ م، ج٤، ص٥٣٣).

وفي رواية ان رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قرر في خُطْبَتِهِ هَذِهِ تَحْرِيمَ الزِّنَى، وَالْأَمْوَالِ، وَالْأَعْرَاضِ، وَذَكَرَ حُرْمَةَ يَوْمِ النَّحْرِ، وَحُرْمَةَ مَكَّةَ عَلَى جَمِيعِ الْبِلَادِ، وبقية الخطبة كما وردت عند ابن سعد والبخاري ، ثم أضاف نقلاً عن مسند الامام احمد : "قَالَ رَسُولُ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم–: "أَلَا إِنَّمَا هُنَّ أَرْبَعٌ: لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ التِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَسْرِقُوا" (احمد بن حنبل ، ج٤، ص٣٣٩ ، حديث رقم : ١٩٠١١)، وقال صلى الله عليه وسلم: "أَلَا وَإِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ أَنْظُرُكُمْ، وَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الْأُمَمَ، فَلَا تُسَوِّدُوا وَجْهِي، أَلَا وَقَدْ رَأَيْتُمُونِي وَسَمِعْتُمْ مِنِّي، وَسَتُسْأَلُونَ عَنِّي، فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، أَلَا وَإِنِّي مُسْتَنْقِذٌ رِجَالًا، وَمُسْتَنْقَذٌ مِنِّي آخَرُونَ، فَأَقُولُ: يَارَبِّ أَصْحَابِي! ، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ" (احمد بن حنبل، ج٤، ص٤١٢ ، حديث رقم : ٢٣٥٤٤)، أَلَا لَا يَجْنِي *[الجناية: الذنب والجُرم وما يفعله الإنسان مما يوجب عليه العذاب، أو القصاص في الدنيا والآخرة، والمعنى أنه لا يُطَالَب بجناية غيره من أقاربه وأباعده، فإذا جنى أحدهما جناية لا يعاقب بها الآخر]* (ابن الاثير،١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م، ج١، ص٨٣٠) جَانٍ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ، وَلَا يَجْنِي وَالِدٌ عَلَى وَلَدِهِ، وَلَا مَوْلُودٌ عَلَى وَالِدِهِ، أَلَا إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يُعْبَدَ في بَلَدِكُمْ هَذَا أَبَدًا، وَلَكِنْ سَتَكُونُ لَهُ طَاعَةٌ في بَعْضِ مَا تَحْتَقِرُونَ مِنْ أَعْمَالِكُمْ (الترمذي، ١٩٩٨ م، ج٤، ص٣١ ، حديث رقم : ٢١٥٩)، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : اعْبُدُوا رَبَّكُمْ ، وَصَلُّوا خَمْسَكُمْ، وَصُومُوا

شَهْرَكُمْ، وَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ، وَأَطِيعُوا ذَا أَمْرِكُمْ، تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ (احمد بن حنبل، ج٥، ص٢٥١ ، حديث رقم : ٢٢٢١٥) ، نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَبَلَّغَهَا، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ غَيْرِ فَقِيهٍ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، ثَلَاثٌ لَا يَغِلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُؤْمِنٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَالنَّصِيحَةُ لِوُلَاةِ الْمُسْلِمِينَ ، وَلُزُومُ جَمَاعَتِهِمْ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ (احمد بن حنبل، ج٣، ص٢٢٥ ، حديث رقم : ١٣٣٧٤)، وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ النَّاسَ فِي خُطْبَتِهِ هَذِهِ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِمَنْ قَادَهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ عَبْدًا أَسْوَدَ مُجَدَّعًا ، وَعَلَّمَهُمْ مَنَاسِكَهُمْ، وَأَمَرَهُمْ بِالتَّبْلِيغِ عَنْهُ " (العازمي، ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١ م ، ج٤، ص٥٣٣-٥٣٧) .

المبحث الثالث : رواية خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم في أوسط أيام التشريق في منى.

وردت رواية خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم في أوسط أيام التشريق عند المحدثين وجاء فيها : عن بن عمر : " أن هذه السورة أنزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في أوسط أيام التشريق بمنى وهو في حجة الوداع ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ ﴾ النصر : ١ حتى ختمها فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه الوداع فأمر براحلته القصواء فرحلت له فركب فوقف للناس بالعقبة فاجتمع إليه الناس فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله فقال أيها الناس إن كل دم كان في الجاهلية فهو هدر وأول دمائكم دم إياس بن ربيعة بن الحارث كان مسترضعاً في بني ليث فقتلته هذيل وإن أول ربا كان في الجاهلية ربا العباس بن عبد المطلب فهو أوضع لكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون أيها الناس إن الزمان قد استدار فهو اليوم كهيئة يوم خلق الله السماوات والأرض وإن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق الله السماوات والأرض وإن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله منها أربعة حرم رجب مضر بين جمادى وشعبان وذو القعدة وذو الحجة والمحرم وأن النسيء زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاما ويحرمونه عاما ليواطئوا عدة ما حرم الله وذلك أنهم كانوا يجعلون صفر عاماً حراماً وعاماً حلالاً وعاماً حراماً وذلك النسيء من الشيطان يا أيها الناس إن الشيطان قد يئس أن يعبد في بلدكم هذا آخر الزمان وقد رضي منكم بمحقرات الأعمال فاحذروه في دينكم أيها الناس من كانت عنده وديعة فيؤدها إلى من أتمنه عليها، أيها الناس إن النساء عندكم عوان أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ولكم عليهن حق ولهن عليكم حق ومن حقكم أن لا يوطئن فرشكم ولا يعصينكم في معروف فإذا فعلن ذلك فلهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف فإذا ضربتم فاضربوا ضربا غير مبرح أيها الناس قد تركت فيكم ما إذا اعتصمتم به لن تضلوا كتاب الله أيها الناس: أي يوم هذا؟ قالوا: يوم حرام، قال: أي شهر هذا؟ قالوا: شهر حرام، قال: أي بلد هذا؟ قالوا بلد حرام، قال فإن الله عز و جل قد حرم دمائكم وأموالكم وأعراضكم كحرمة هذا اليوم وهذا الشهر ألا لا نبي بعدي ولا أمة بعدكم ألا فليبلغ شاهدكم غائبكم ثم رفع يديه قال اللهم أشهد أني قد بلغت ثلاث مرار" (الكشي، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م ، ص٢٧٠ ، حديث رقم : ٨٥٨)، وقد وافقت رواية البزار رواية الكشي وهي من رواية ابن عمر ايضاً (البَزَّارُ، ١٤٠٩هـ ، ج٩، ص٨٥ – ٨٦ ، حديث رقم : ٣٦١٥– ٣٦١٧).

وأورد المؤرخون نص الخطبة ، وقد زادوا في تفاصيل الرواية ، فأورد خطبة أيام التشريق ابن كثير من رواية البزار وهي مطابقة لما ورد اعلاه وزاد فيها : " ولا يحل لأمرئ من مال أخيه إلا ما طابت به نفسه، وذكر بعد ان قال تركت فيكم كتاب الله ، فاعملوا به" (ابن كثير، ١٣٩٦ هـ / ١٩٧١ م ، ج٤، ص٤٠٣ – ٤٠٤) ، وفي رواية ثانية لابن كثير أكد فيها على ان خطبته هذه كانت ثاني ايام التشريق قال : "أنه عليه السلام خطب الناس بمنى في اليوم الثاني من أيام التشريق وهو أوسطها ، عن رجلين من بنى بكر، قالا: رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب بين أوسط أيام التشريق ونحن عند راحلته، وهى خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم التى خطب بمنى، ثم أورد أبو داود: من حديث سراء بنت نبهان قالت: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الرؤوس *[وسط أيام التشريق ، وهو ثاني يوم النحر، وهو أوسطها ، وهو الحادي عشر من ذي الحجة، ويوم الرؤوس سمي بذلك لأنهم كانوا يذبحون يوم النحر ثم يطبخون الرؤوس تلك الليلة فيكرون على أكلها]* (الصالحي، ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م ، ج٨، ص٤٨٢) فقال: أي يوم هذا ؟ قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: أليس أوسط أيام التشريق ؟ " (ابن كثير، ١٣٩٦ هـ / ١٩٧١ م، ج٤، ص٤٠١).

ثم أورد ابن كثير نص الخطبة برواية الامام أحمد مطولا: عن أبى حرة الرقاشي، عن عمه، قال: كنت آخذا بزمام ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم في أوسط أيام التشريق أذود عنه الناس. فقال: يا أيها الناس أتدرون في أي شهر أنتم وفى أي يوم أنتم وفى أي بلد أنتم ؟ قالوا: في يوم حرام وشهر حرام وبلد حرام، قال: فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا إلى أن تلقوه، ثم قال: اسمعوا منى تعيشوا، ألا لا تظلموا ألا لا تظلموا، ألا لا تظلموا، ثم ذكر الخطبة كما وردت في المصادر ، وأضاف ألا إن الشيطان قد يئس أن يعبده المصلون ولكنه رضي في التحريش بينكم ، واضاف في أمر النساء فإن خفتم نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن ضربا غير مبرح، ثم قال: ليبلغ الشاهد الغائب فإنه رب مبلغ أسعد من سامع (ابن كثير، ١٣٩٦ هـ / ١٩٧١ م ، ج٤، ص٤٠٢).

وذكر ابن كثير رواية ابن حزم أكد فيها ان الخطبة كانت يوم الرؤوس وهو اليوم الثاني من يوم النحر بلا خلاف عند أهل مكة، وجاء أنه أوسط أيام التشريق، فتحمل على أن أوسط بمعنى أشرف كما قال تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ البقرة: ١٤٣ ، وعلق ابن كثير على قول ابن حزم وهذا المسلك الذى أخذه ابن حزم بعيد والله أعلم (ابن كثير، ١٣٩٦ هـ / ١٩٧١م، ج٤، ص٤٠٣)، ومما زاد ابن كثير في الرواية على ما ذكر سابقاً : اسمعوا منى تعيشوا، ألا لا تظلموا ألا لا تظلموا، ألا لا تظلموا، ألا إن كل دم ومال ومأثرة كانت في الجاهلية تحت قدمي هذه إلى يوم القيامة ، ألا لا ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض، ثم أورد رواية البزار كما جاءت سابقاً إلا أنه أضاف فيها ، لا نبي بعدى ولا أمة بعدكم (ابن كثير، ١٣٩٦ هـ / ١٩٧١ م، ج٤، ص ٤٠٤).

والصالحي أورد الخطبة وذكر فيها التأكيد على زمن الخطبة أنه بعد يوم النحر وهو أوسط أيام التشريق ، وهو الحادي عشر من ذي الحجة ، وهو يوم الرؤوس ، وقد وافق الروايات في معظم ما ورد فيها ،وخالف الروايات في بعض ما ورد ، وزاد عليها بعض الشيء ، فأورد قوله صلى الله عليه وسلم كما ورد في مسند الامام احمد :"أما بعد أيها الناس، ألا إن ربكم واحد، ألا وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأسود على أحمر، ولا لأحمر على أسود إلا بالتقوى، إن أكرمكم عند الله أتقاكم ألا هل بلغت ؟، قالوا: بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم " (احمد بن حنبل، ج٥، ص٤١١ ، حديث رقم : ٢٣٥٣٦ ؛ سبل الهدى والرشاد، الصالحي، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣م ، ٨ج، ص٤٨٢ – ٤٨٣)، قال عمرو بن يثربي يا رسول الله أرأيت إن لقيت غنم ابن عمي فأخذت شاة فاحترزتها، فقال: إن لقيتها تحمل شفرة وأزناداً بخبت الجميش *[هِيَ أَرْضٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْجَارِ أَرْضٌ لَيْسَ بِهَا أَنِيس]* (البيهقي، ١٤٠٨ هـ/ ١٩٨٨م ، ج٦، ص٩٧) فلا تهجها (احمد بن حنبل، ج٥، ص١١٣ ، حديث رقم : ٢١١١٩)، إنما أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله، لا تظلموا أنفسكم، لا ترجعوا بعدي كفارا، يضرب بعضكم رقاب بعض، ثم انصرف إلى منزله وصلى الظهر والعصر يوم النفر بالأبطح، قالت عائشة رضي الله عنها إنما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمحصب، لأنه كان أسمح لخروجه (سبل الهدى والرشاد، الصالحي، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣م ، ٨ج، ص٤٨٢ – ٤٨٣).

ومن الجدير بالذكر أن بعض الروايات أوردت ذكر خطبة حجة الوداع ولم تحدد زمنها ، كالبخاري في صحيحه (البخاري، ١٤٢٢هـ ، ج١١، ص٣٢٠ ، حديث رقم : ٤٦٦٢) ، وابو داود في السنن (أبو داود، ج٢، ص١٤٠، حديث رقم: ١٩٤٩) أوردا مقاطع من خطبة حجة والوداع ، ولم يحددا زمنها ، يوم عرفة أو يوم النحر ، أو أوسط أيام التشريق ، وجاء في رواية الواقدي التي لم يحدد زمنها ايضاً ما يوافق ما ورد في الروايات السابقة ، واضاف فيها : عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: "سُئِلَ عَطَاءٌ مَا الضَّرْبُ غَيْرُ الْمُبَرِّحِ ؟ قَالَ: بِالسِّوَاكِ وَبِالنَّعْلِ "قَالَ: عَطَاءٌ "وَسُئِلَ ابْنُ عَبّاسٍ عَنْ قَوْلِهِ عَزّ وَجَلّ :﴿ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا ﴾ النساء: ٢١ قَالَ: كَلِمَةُ النِّكَاحِ. قَالَ: وَنَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيتَ أَحَدٌ لَيَالِيَ مِنًى بِسِوَى مِنًى " (الواقدي، ج١، ص ١١١١).

جدول مقارنة روايات الخطب الثلاثة:

[الجدول من عمل الباحث ، لبيان الاتفاق بين الخطب الثلاثة والاضافات في الروايات ، وتم تلوين النصوص بالألوان وحسب ما يلي : اللون الرمادي ما ذكر في خطبة يوم عرفة فقط ، واللون الاخضر ما ورد في خطبة يوم عرفه واعيد ذكره في خطبة يوم النحر أو خطبة ايام التشريق أو في كليهما ، أما اللون الأصفر فما ذكر في خطبة يوم النحر واعيد ذكره في خطبة اوسط ايام التشريق ، واخيراً اللون التركوازي يمثل ما ذكر في خطبة أوسط ايام التشريق فقط ، علماً تم التقديم

والتأخير في فقرات خطبة يوم النحر ، وخطبة أوسط ايام التشريق ، عند ذكرها في الجدول لمقتضيات السياق والمطابقة مع خطبة يوم عرفة]

رواية خطبة يوم عرفة	رواية خطبة يوم النحر	رواية خطبة ايام التشريق
قال : أيها الناس ، اسمعوا قولي ، فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَلْقَاكُمْ بَعْدَ عَامِي هَذَا بِهَذَا الْمَوْقِفِ أَبَدًا (ابن هشام، ٢٠٠٧م ، ص ٥٥٤ –٥٥٥)		
إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ إِلَى أَنْ تَلْقَوْا رَبَّكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، وَكَحُرْمَةِ شَهْرِكُمْ هَذَا، وَإِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ (ابن هشام، ٢٠٠٧م ، ص ٥٥٤ –٥٥٥)	أي يوم هذا؟ قلنا: الله ورسوله أعلم! فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه فقال: أليس اليوم النحر؟ قلنا: بلى! قال: أي شهر هذا؟ قلنا: الله ورسوله أعلم! قال: فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال: أليس ذا الحجة؟ قلنا: بلى! قال: أي بلد هذا؟ قلنا: الله ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال: أليست البلدة الحرام؟ قلنا: بلى! قال: فإن دماءكم وأموالكم، قال وأحسبه قال وأعراضكم، عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا، وستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم (محمد بن سعد، ١٩٦٨ م ، ج٢، ص١٨٦)	أي يوم هذا قالوا يوم حرام قال أي شهر هذا قالوا شهر حرام قال أي بلد هذا قالوا بلد حرام قال فإن الله عز و جل قد حرم دمائكم وأموالكم وأعراضكم كحرمة هذا اليوم وهذا الشهر (الكشي، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م ، ص٢٧٠) أتدرون في أي شهر أنتم وفى أي يوم أنتم وفى أي بلد أنتم ؟ قالوا: في يوم حرام وشهر حرام وبلد حرام. قال: فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا إلى أن تلقوه (ابن كثير، ١٣٩٦هـ / ١٩٧١م ، ج٤، ص٣٩١–٣٩٣)
فَمَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ أَمَانَةٌ فَلْيُؤَدِّهَا إِلَى مَنْ ائْتَمَنَهُ عَلَيْهَا (ابن هشام، ٢٠٠٧م ، ص ٥٥٤ –٥٥٥)		من كانت عنده وديعة فيؤدها إلى من أتمنه عليها (الكشي، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م ، ص٢٧٠)
وَإِنَّ كُلَّ رِبًا مَوْضُوعٌ، وَلَكِنْ لَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ، لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ. قَضَى اللَّهُ أَنَّهُ لَا رِبَا، وَإِنَّ رِبَا عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ (ابن هشام، ٢٠٠٧م ، ص ٥٥٤ –٥٥٥)		وإن أول ربا كان في الجاهلية ربا العباس بن عبد المطلب فهو أوضع لكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون (الكشي، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م ، ص٢٧٠)
وَأَنَّ كُلَّ دَمٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ، وَإِنَّ أَوَّلَ دِمَائِكُمْ أَضَعُ دَمُ ابْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَكَانَ مُسْتَرْضَعًا فِي بَنِي لَيْثٍ، فَقَتَلَتْهُ هُذَيْلٌ فَهُوَ أَوَّلُ مَا أَبْدَأُ بِهِ مِنْ دِمَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ (ابن هشام، ٢٠٠٧م، ص ٥٥٤ –٥٥٥)		إن كل دم كان في الجاهلية فهو هدر وأول دمائكم دم إياس بن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا في بني ليث فقتلته هذيل (الكشي، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م ، ص٢٧٠)
فَإِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَئِسَ مِنْ أَنْ يُعْبَدَ بِأَرْضِكُمْ هَذِهِ أَبَدًا، وَلَكِنَّهُ إِنْ يُطَعْ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ فَقَدْ رَضِيَ بِهِ مِمَّا تَحْقِرُونَ مِنْ أَعْمَالِكُمْ، فَاحْذَرُوهُ عَلَى دِينِكُمْ (ابن هشام،	أَلَا إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يُعْبَدَ فِي بَلَدِكُمْ هَذَا أَبَدًا، وَلَكِنْ سَتَكُونُ لَهُ طَاعَةٌ فِي بَعْضِ مَا تَحْتَقِرُونَ مِنْ أَعْمَالِكُمْ (العازمي، ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١ م ، ج٤، ص٥٣٣ – ٥٣٧)	إن الشيطان قد يئس أن يعبد في بلدكم هذا آخر الزمان وقد رضي منكم بمحقرات الأعمال فاحذروه في دينكم (الكشي، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م ،

٢٠٠٧م ، ص ٥٥٤- ٥٥٥)		ص٢٧٠) ألا إن الشيطان قد يئس أن يعبده المصلون ولكنه في التحريش بينكم (ابن كثير، ١٣٩٦هـ / ١٩٧١م ، ج٤، ص٣٩٤)
إِنَّ النَّسِيءَ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ، ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِيٓءُ زِيَادَةٌ فِي ٱلْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُحِلُّونَهُۥ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُۥ عَامًا لِّيُوَاطِـُٔواْ عِدَّةَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ فَيُحِلُّواْ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ زُيِّنَ﴾ التوبة: ٣٧، وَيُحَرِّمُوا مَا أَحَلَّ اللهُ (ابن هشام، ٢٠٠٧م ، ص ٥٥٤ -٥٥٥)		أن النسيء زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاما ويحرمونه عاما ليواطئوا عدة ما حرم الله وذلك أنهم كانوا يجعلون صفر عاما حراما وعاما حلالا وعاما حراما وذلك النسيء من الشيطان (الكشي، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م ، ص٢٧٠)
وَإِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَإِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَةٌ، وَرَجَبُ مُضَرَ، الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ (ابن هشام، ٢٠٠٧م ، ص ٥٥٤ -٥٥٥)	أَلا إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض، السنة اثنا عشر شهرا منها أربعة حرم ثلاثة متواليات: ذو القعدة وذو الحجة والمحرم، ورجب مضر الذي بين جمادي وشعبان (محمد بن سعد، ١٩٦٨ م ، ج٢، ص١٨٦)	إن الزمان قد استدار فهو اليوم كهيئة يوم خلق الله السماوات والأرض وإن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق الله السماوات والأرض وإن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله منها أربعة حرم رجب مضر بين جمادى وشعبان وذو القعدة وذو الحجة والمحرم (الكشي، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م ، ص٢٧٠)
فَإِنَّ لَكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ حَقًّا، وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ حَقًّا، لَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ، وَعَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ، فَإِنْ فَعَلْنَ فَإِنَّ اللهَ قَدْ أَذِنَ لَكُمْ أَنْ تَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَتَضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ، فَإِنْ انْتَهَيْنَ فَلَهُنَّ رِزْقُهُنَّ وَكُسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّهُنَّ عِنْدَكُمْ عَوَانٍ لَا يَمْلِكْنَ لِأَنْفُسِهِنَّ شَيْئًا، وَإِنَّكُمْ إِنَّمَا أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَاتِ اللهِ (ابن هشام، ٢٠٠٧م ، ص ٥٥٤ -٥٥٥)		إن النساء عندكم عوان أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ولكم عليهن حق ولهن عليكم حق ومن حقكم أن لا يوطئن فرشكم ولا يعصينكم في معروف فإذا فعلن ذلك فلهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف فإذا ضربتم فاضربوا ضربا غير مبرح (الكشي، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م ، ص٢٧٠) واضاف في أمر النساء فإن خفتم نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن ضربا غير مبرح (ابن كثير، ١٣٩٦هـ / ١٩٧١م ، ج٤، ص٤٠٣)
فَاعْقِلُوا أَيُّهَا النَّاسُ قَوْلِي، فَإِنِّي قَدْ بَلَّغْتُ (ابن هشام، ٢٠٠٧م ، ص ٥٥٤ - ٥٥٥)		
وَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ فَلَنْ تَضِلُّوا أَبَدًا، أَمْرًا بَيِّنًا، كِتَابَ اللهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ		قد تركت فيكم ما إذا اعتصمتم به لن تضلوا كتاب الله (الكشي، ١٤٠٨هـ /

(ابن هشام، ٢٠٠٧م ، ص٥٥٤ – ٥٥٥)		(١٩٨٨م ، ص٢٧٠) تركت فيكم كتاب الله ، فاعملوا به (ابن كثير، ١٣٩٦هـ / ١٩٧١م ، ج٤، ص٤٠٣-٤٠٤)
تَعَلَّمُنَّ أَنَّ كُلَّ مُسْلِمٍ أَخٌ لِلْمُسْلِمِ، وَأَنَّ الْمُسْلِمِينَ إِخْوَةٌ، فَلَا يَحِلُّ لِامْرِئٍ مِنْ أَخِيهِ إِلَّا مَا أَعْطَاهُ عَنْ طِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ، فَلَا تَظْلِمُنَّ أَنْفُسَكُمْ (ابن هشام، ٢٠٠٧م ، ص ٥٥٤ –٥٥٥)		ولا يحل لامرئ من مال أخيه إلا ما طابت به نفسه (ابن كثير، ١٣٩٦هـ / ١٩٧١م ، ج٤، ص٤٠٣ – ٤٠٤) إنه لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس منه ، فقال عمرو بن يثربي يا رسول الله أرأيت إن لقيت غنم ابن عمي فأخذت شاة فاحترزتها، فقال: إن لقيتها تحمل شفرة وأزنادا بخبت الجميش فلا تهجها (الصالحي، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣م ، ج٨، ص٤٨٢ – ٤٨٣)
اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ ؟ فَذُكِرَ لِي أَنَّ النَّاسَ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ اللَّهُمَّ اشْهَدْ (ابن هشام، ٢٠٠٧م ، ص٥٥٤ – ٥٥٥)	ألا لا ترجعن بعدي ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض! ألا هل بلغت؟ ألا ليبلغ الشاهد منكم الغائب فلعل بعض من يبلغه أن يكون أوعى له من بعض من سمعه! ألا هل بلغت؟ (محمد بن سعد، ١٩٦٨ م ، ج٢، ص١٨٦) فليبلغ الشاهد الغائب، فرب مبلغ أوعى من سامع (البيضاوي، ١٤٣٣ هـ / ٢٠١٢م، ج٢، ص١٧٢- ١٧٤) نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَبَلَّغَهَا، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ غَيْرِ فَقِيهٍ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ (العازمي، ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١ م ، ج٤، ص٥٣٣ - ٥٣٧)	إنما أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله، لا تظلموا أنفسكم، لا ترجعوا بعدي كفارا، يضرب بعضكم رقاب بعض (الصالحي، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣م ، ج٨، ص٤٨٢ - ٤٨٣) ألا فليبلغ شاهدكم غائبكم ثم رفع يديه قال اللهم أشهد أني قد بلغت ثلاث مرار (الكشي، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م ، ص٢٧٠) ثم قال: ليبلغ الشاهد الغائب فإنه رب مبلغ أسعد من سامع (ابن كثير، ١٣٩٦هـ / ١٩٧١م ، ج٤، ص٣٩١-٣٩٣)
كَانَ الرَّجُلُ الَّذِي يَصْرُخُ فِي النَّاسِ يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ، وَهُوَ مُعْرِفَةٌ، رَبِيعَةُ بْنُ أُمَيَّةَ بْنِ خَلْفٍ (ابن هشام، ٢٠٠٧م ، ص ٥٥٤ –٥٥٥)		
عمرو بن خارجة الذي قال : بَعَثَنِي عَتَّابُ بْنُ أَسِيدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ فِي حَاجَةٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ، فَبَلَّغْتُهُ، ثُمَّ وَقَفْتُ تَحْتَ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ وَإِنَّ لُعَامَهَا لَيَقَعُ عَلَى رَأْسِي (ابن هشام، ٢٠٠٧م ، ص ٥٥٤ –٥٥٥)		
إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَدَّى إِلَى كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، وَإِنَّهُ لَا تَجُوزُ وَصِيَّةٌ لِوَارِثٍ (ابن هشام، ٢٠٠٧م ، ص ٥٥٤ –٥٥٥)	ان الله اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث (ابن كثير، ١٣٩٦هـ / ١٩٧١م ، ج٤، ص٣٩١-٣٩٣)	
وَالْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ، (ابن هشام، ٢٠٠٧م ، ص ٥٥٤ –٥٥٥)	الولد للفراش وللعاهر الحجر وحسابهم على الله (ابن كثير، ١٣٩٦هـ / ١٩٧١م ، ج٤،	

	ص٣٩١-٣٩٣)	
وَمَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهُ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا (ابن هشام، ٢٠٠٧م ، ص ٥٥٥)	ولعن من ادعى الى غير ابيه او الى غير مواليه (ابن كثير، ١٣٩٦هـ / ١٩٧١م ، ج٤، ص٣٩١-٣٩٣)	
ذكر ان ابن ربيعة بن الحارث اسمه آدم وقيل تمام وكان سبب قتله حرب كانت بين قبائل هذيل تقاذفوا فيها بالحجارة فأصاب الطفل حجر وهو يحبو بين البيوت (السهيلي، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م، ج٧ ص ٥٠٧)		
	ثم انكفأ إلى كبشين أملحين فذبحهما وإلى جزيعة من الغنم فقسمها بيننا (الامام مسلم، ج٣، ص١٣٠٥ ، حديث رقم: ١٦٧٩)	
	وودع الناس فقالوا هذه حجة الوداع (ابن كثير، ١٣٩٦هـ / ١٩٧١م ، ج٤، ص٣٩١-٣٩٣)	
	إن أمر عليكم عبد مجدع – حسبتها قال أسود – يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له واطيعوا(ابن كثير، ١٣٩٦هـ / ١٩٧١م ، ج٤، ص٣٩١-٣٩٣)و(العازمي، ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١ م ، ج٤، ص٥٣٣ – ٥٣٧)	
	أمك وأباك واختك واخاك ، ثم ادناك أدناك (ابن كثير، ١٣٩٦هـ / ١٩٧١م ، ج٤، ص٣٩١-٣٩٣)	
	ثم قال ما أنزل الله داء الا انزل له دواء إلا الهرم (ابن كثير، ١٣٩٦هـ / ١٩٧١م ، ج٤، ص٣٩١-٣٩٣)	
	لا تنفق امرأة الا بإذن زوجها قيل ولا الطعام ؟ قال ذاك أفضل أموالنا (ابن كثير، ١٣٩٦هـ / ١٩٧١م ، ج٤، ص٣٩١-٣٩٣)	
	العارية مؤداة والمنحة مردودة ، والدين مقضي والزعيم غارم (ابن كثير، ١٣٩٦هـ/ ١٩٧١م ، ج٤، ص٣٩١-٣٩٣)	
	ومن صلى الصبح فهو في ذمة الله من أخفر الله أكبه الله في النار على وجهه (البزار، ١٤٠٩هـ ، ج٩، ص٨٥- ٨٨)	
	ان الصدقة لا تحل لي ولا لأهل بيتي ، واكد ولو تساوي وبرة واحدة ، وان عليه صلى الله عليه وسلم لما خطب يوم النحر برد احمر	

	(الساعاتي، ج٢١، ص٢٧٤– ٢٨٠)	
	"أَلَا إِنَّمَا هُنَّ أَرْبَعٌ: لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ التِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَسْرِقُوا" (العازمي، ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١ م ، ج٤، ص٥٣٣ – ٥٣٧)	
	أَلَا وَإِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ أَنْظُرُكُمْ، وَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الْأُمَمَ، فَلَا تُسَوِّدُوا وَجْهِي، أَلَا وَقَدْ رَأَيْتُمُونِي وَسَمِعْتُمْ مِنِّي، وَسَتُسْأَلُونَ عَنِّي، فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ (العازمي، ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١ م ، ج٤، ص٥٣٣ – ٥٣٧)	
	أَلَا وَإِنِّي مُسْتَنْقِذٌ رِجَالًا، وَمُسْتَنْقَذٌ مِنِّي آخَرُونَ، فَأَقُولُ: يَارَبِّ أَصْحَابِي! ، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ (العازمي، ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١ م ، ج٤، ص٥٣٣ – ٥٣٧)	
	أَلَا لَا يَجْنِي جَانٍ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ، وَلَا يَجْنِي وَالِدٌ عَلَى وَلَدِهِ، وَلَا مَوْلُودٌ عَلَى وَالِدِهِ (العازمي، ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١ م ، ج٤، ص٥٣٣ – ٥٣٧)	
	اعْبُدُوا رَبَّكُمْ ، وَصَلُّوا خَمْسَكُمْ، وَصُومُوا شَهْرَكُمْ، وَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ، وَأَطِيعُوا ذَا أَمْرِكُمْ، تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ (العازمي، ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١ م ، ج٤، ص٥٣٣ – ٥٣٧)	
	ثَلَاثٌ لَا يَغِلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُؤْمِنٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ للَّهِ، وَالنَّصِيحَةُ لِوُلَاةِ الْمُسْلِمِينَ ، وَلُزُومُ جَمَاعَتِهِمْ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ (العازمي، ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١ م ، ج٤، ص٥٣٣ – ٥٣٧)	
		كل دم ومال ومأثرة كانت في الجاهلية تحت قدمي هذا الى يوم القيامة . (ابن كثير، ١٣٩٦هـ / ١٩٧١م ، ج٤، ص٤٠٤)
		ألا لا نبي بعدي ولا أمة بعدكم (الكشي، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م ، ص٢٧٠)
		اسمعوا منى تعيشوا، ألا لا تظلموا ألا لا تظلموا، ألا لا تظلموا (ابن كثير، ١٣٩٦هـ / ١٩٧١م ، ج٤، ص٤٠٣)
		أما بعد أيها الناس، ألا إن ربكم

		واحد، ألا وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأسود على أحمر، ولا لأحمر على أسود إلا بالتقوى، إن أكرمكم عند الله أتقاكم (الصالحي، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣م، ج٨، ص٤٨٢ – ٤٨٣)

الخاتمة : في نهاية البحث لابد من بيان أهم النتائج التي توصل إليها البحث حول روايات خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع نوردها على النحو الآتي :

١ – اثبتت الروايات ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب ثلاثة خطب في حجته سنة عشر للهجرة المسماة حجة الوداع ، خطب يوم عرفة في التاسع من ذي الحجة ، وخطب يوم النحر في العشر من ذي الحجة ، وخطب في أوسط أيام التشريق ، في الحادي عشر من ذي الحجة ، وكلها أصبحت سنة عن رسول الله ، لكن الأكثر شهرة خطبة يوم عرفة .

٢ – المؤرخون ركزوا على رواية خطبة يوم عرفة ، باعتبارها السنة الأشهر ، وباعتبارها الأصل في بقية الخطب فقد تكرر الكثير من فقرات خطبة يوم عرفة في خطبة يوم النحر ، وخطبة أوسط أيام التشريق .

٣ – أغلب روايات المحدثين عن خطبة حجة الوداع عن الصحابي ابي بكرة رضي الله عنه .

٤ – أهم ما جاء في خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجته ، التأكيد على بعض الأحكام الشرعية التي أقَّرها القرآن الكريم مسبقاً ، لكن تجمع هذا العدد الكبير من المسلمين خاصة من الذين يسكنون خارج المدينة المنورة يعد مناسبة جيدة لتذكيرهم بما شرعه الله من الأمور المهمة التي تتعلق بحياة الناس .

٥ – أكدت هذه الخطب على انهاء رواسب الجاهلية ، من ثارات ، وديون ربوية وغيرها .

٦ – الخطب بينت حقوق المسلمين مع بعضهم بعضاً ، ومهنا الحقوق المالية ، وحق الإرث ، والحقوق الزوجية المتبادلة ، وحق الانتساب .

٧ – بعض ما جاء في الخطبة قد نسخ أحكام شرعية سابقة ، وبما أنها في آخر حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلى الغالب لم ينسخ ما جاء فيها من أحكام .

REFERENCES

1 - Ibn Al-Atheer, Abu Al-Hasan Ali bin Abi Al-Karam Muhammad bin Muhammad bin Abdul Karim (d. 630 A.H.). (1409 A.H. / 1989 A.D.). Lion Forest. Dar Al-Fikr. Beirut.

2 - Ibn Al-Atheer, Abu Al-Saadat Al-Mubarak bin Muhammad Al-Jazari. Investigation: Taher Ahmed Al-Zawy. And Mahmoud Muhammad Al-Tanahi. (1399 A.H. / 1979 A.D.). Finally in a strange and modern effect. Scientific library. Beirut.

3 - Al-Isbahani, Abu Naim Ahmed bin Abdullah bin Ahmed bin Ishaq bin Musa bin Mahran Al-Asbahani (d. 430 A.H.). Investigation: Adel bin Youssef Al-Azzazi. (1419 A.H. / 1998 A.D.). Knowledge of the Companions. 1st edition. Al Watan Publishing House. Riyadh.

4 - Imam Al-Bukhari, Abu Abdullah Muhammad bin Ismail bin Ibrahim bin Al-Mughirah Al-Jaafi (d. 256 A.H.). Investigation: Muhammad Zuhair bin Nasser Al-Nasser. (1422 A.H.). Al-Jami` Al-Musnad al-Sahih, a summary of the affairs of the Messenger of God, may God bless him and grant him peace, his Sunnahs, and his days. 1st edition. Lifebuoy House.

5 - Imam Muslim, Abu Al-Hussein Muslim bin Al-Hajjaj bin Muslim Al-Qushayri Al-Naysaburi (d. 260 A.H.). Investigation: Muhammad Fouad Abdel Baqi. The correct mosque is called Sahih Muslim. Dar revival of Arab heritage, Beirut.

6 - Al-Bazzar, Abu Bakr Ahmed bin Amr bin Abdul Khaleq Al-Bazzar (d. 292 A.H.). Investigation: Dr. Mahfouz Rahman, may God bless you. (1409 A.H.). Musnad Al-Bazzar (Bahr Al-Zakhar). Qur'anic Sciences Foundation. Library of Science and Governance. Beirut and the city.

7 – Al-Baydawi, Judge Nasser al-Din Abdullah bin Omar (d. 685 A.H.). Investigation: Nour El-Din Talib. (1433 A.H. / 2012 A.D.). Tuhfat Al-Abrar explains the lamps of the Sunnah. Kuwait.

8 - Al-Bayhaqi, Ahmed bin Al-Hussein bin Ali bin Musa Abu Bakr (d. 458 AH). Investigation: Abdel Moati Qalaaji. (1408 A.H. / 1988 A.D.). Evidence of prophecy. 1st edition. House of Scientific Books. And Dar Al Rayyan Heritage. Beirut.

9 - Al-Tirmidhi, Muhammad bin Isa bin Sura bin Musa bin Al-Dahhak Abu Isa (d. 279 A.H.). Investigation: Bashar Awad Maarouf. (1998A.D.). Sunan Abi Dawud. House of the Islamic West. Beirut.

10 - Al-Jubouri, Hussein Abaid Hamad. 2010 A.D. "Times in the Prophet's biography." A magister message that is not published. College of Education, Tikrit University, Iraq.

11 - Ibn Hajar, Ahmed bin Ali bin Hajar Abu Al-Fadl Al-Asqalani. Investigation: Ali Muhammad Al-Bajawi. (1412 A.H.). The injury in distinguishing between the Companions. Dar Al-Jeel, Beirut.

12 - Ibn Hazm. Farewell Hajj.

13 - Ibn Hanbal, Ahmed bin Hanbal Abu Abdullah Al-Shaybani (d. 240 A.H.). Musnad of Imam Ahmad. Cordoba Foundation. Cairo.

14 - Abu Dawud, Suleiman bin Al-Ash'ath Al-Sijistani. Sunan Abi Dawud. Arab Book House. Beirut.

15 - Al-Saati, Ahmed bin Abdul Rahman bin Muhammad Al-Banna (d. 1378 A.H.). The divine conquest of the arrangement of the Musnad of Imam Ahmad bin Hanbal al-Shaybani, along with the attainment of aspirations, is one of the secrets of the divine conquest. 2nd ed. Arab Heritage Revival House.

16 - Ibn Saad, Muhammad bin Saad bin Mani' Abu Abdullah Al-Basri Al-Zuhri (d. 230 A.H.). Investigation: Ihsan Abbas. (1968 AD). Great classes. 1st edition. Dar Sader. Beirut.

17 – Al-Suhaili, Abu Al-Qasim Abdul Rahman bin Abdullah bin Ahmed (d. 581 A.H.). Investigation: Omar Abdel Salam Al-Salami. (1421 A.H. / 2000 A.D.). Al-Rawd al-Anf in explaining the biography of the Prophet by Ibn Hisham. 1st edition. House of Arab Heritage Revival. Beirut.

18 - Al-Suyuti, Abdul Rahman bin Abi Bakr, Jalal al-Din (d. 911 A.H.). Investigation: Radwan Jami Radwan. (1419 AH / 1998 AD). Al-Tawshih explains the correct comprehensiveness. 1st edition. Al Rushd Library. Riyadh.

19 - Al-Salhi, Muhammad bin Yusuf Al-Salhi Al-Shami (d. 942 A.H.). Investigation: Sheikh Adel Ahmed Abdel Mawjoud. (1414 A.H. / 1993 A.D.). Ways of guidance and guidance in the biography of the best of servants, mentioning his virtues, signs of his prophecy, his actions, and his conditions in the beginning and the future. 1st edition. House of Scientific Books. Beirut. Lebanon.

20 - Al-Sanani, Abu Bakr Abdul Razzaq bin Hammam. Investigation: Habib Al-Rahman Al-Adhami. (1403 A.H.). Written by Abdul Razzaq. 2nd edition. Islamic office. Beirut.

21 - Al-Talqani, Abu Al-Qasim Ismail Ibn Abbad Ibn Al-Abbas Ibn Ahmad Ibn Idris. Investigation: Sheikh Muhammad Hassan Al Yasi. (1414 A.H. / 1994 A.D.). The ocean in language. 1st edition. The world of books. Beirut. Lebanon.

22 - Al-Tabarani, Suleiman bin Ahmed bin Ayoub Abu Al-Qasim Al-Tabarani (d. 360 A.H.). Investigation: Hamdi bin Abdul Majeed Al-Salafi. (1404 A.H. / 1983 A.D.). The great dictionary. 2nd edition. Library of Science and Governance. Mosul.

23 - Al-Azmi, Musa bin Rashid. (1432 A.H. / 2011 A.D.). The hidden pearls in the biography of the Prophet Al-Mamoun. 1st edition. Al- Amriya Library for Advertising, Printing, and Publishing. Kuwait.

24 - Al-Qari, Mullah Ali. Marqaat Al-Mufafiyah Explanation of the Niche of Lights (by Al-Tabrizi).

25 - Ibn Katheer, Ismail bin Omar bin Katheer Al-Qurashi Abu Al-Fida (d. 747 A.H.). The beginning and the end. Knowledge Library. Beirut.

26 - Ibn Kathir, Imam Abu Al-Fida Ismail bin Kathir (d. 747 A.H.). Investigation: Mustafa Abdel Wahed. (1396 A.H. / 1971 A.D.). Biography of the Prophet. Dar Al-Maarifa for printing, publishing, and distribution. Beirut. Lebanon.

27 - Al-Kashi, Abd bin Hamid bin Nasr Abu Muhammad. Investigation: Subhi Al-Badri Al-Samarrai. And Mahmoud Muhammad Khalil Al-Saidi. (1408 A.H. / 1988 A.D.). Selected from Musnad Abd ibn Humaid. 1st edition. Sunnah Library. Cairo.

28 – Al-Kalai. Abu Al-Rabi Suleiman bin Musa Al-Kala'i Al-Andalusi. (1417 A.H.). Being content with what it contains of the raids of the Messenger of God and the three caliphs. 1st edition. Investigation: Dr. Muhammad Kamal Al-Din. The world of books. Beirut.

29 - Al-Mubarakfouri, Safi Al-Rahman. (1419 A.H. / 1998 A.D.). Biography of the Messenger of God, may God bless him and grant him peace. The Sealed Nectar. 2nd edition. Dar Al Khair. Beirut.

30 - Al-Nasai, Ahmed bin Shuaib Abu Abdul Rahman Al-Nasai. Investigation: Dr. Abdul Ghaffar Suleiman Al-Bendari. (1411 A.H. / 1991 A.D.). Sunan Al-Nasai Al-Kubra. 1st edition. House of Scientific Books. Beirut.

31 - Ibn Hisham, Abu Muhammad Abdul Malik bin Hisham bin Ayoub Al-Himyari Al-Maafiri (d. 213 A.H.). Investigation: Mustafa Al-Saqqa and others. (2007A.D.). Biography of the Prophet. 5th edition. House of Scientific Books. Beirut.

32 - Al-Waqidi, Abu Abdullah Muhammad bin Omar bin Waqid (d. 207 A.H.). Investigation: Marsden Jones. The book of puzzles. The world of books. Beirut.